ا لصرف عنه وما ذكره في الامتحان من انه يحتاج الى ان
يراد بالفاعل ما يعم نائبه فانما هو على مراد الفاضل
ليكون وجها لعدوله عن حد ابن الحاجب اذ انه
لا يحتمل توجيها اخر حتى يرد عليه ما اورده ههنا
ولذا اختاره هنا فابقى ما يحتمل توجيها اخر وصلح
ما لا يحتمله حيث قال عامل يدل فعلان يحتاج الى
ان يراد به ما يعم المشتق والمشتق منه لئلا يخرج
ما عامله اسم ولا قرينة وهو تكلف وخلاف ظاهر
اذ الظاهر ان يراد به الاصطلاحي وقد صرح فيما علقه
على الامتحان ان مجرد ورود الاعتراض لا يكون قرينة
مذكور صفة لعامل لفظا نحو ضربته ضربا او تقديرا
نحو فضرب الرقاب اى اضربوا فاضرب به ما لم يذكر عامله
اصلا مثل الضرب واقع وبزيادتهما اندفع ما اورده في
الامتحان على حد ابن الحاجب من انه يحتاج فيه الى ان
يراد بالمذكور ما يعم الحكمي مع عدم القرينة وهو تكلف لانهما
قرينتان القصد والعموم بمعناه صفة ثانية له اى ملابس
بمعنى ذلك الاسم ومعنى الملابسة اشتراكهما في معنى مدلوله
لهما اما مطابقة فيهما كضرب ضربا او تضمنا عند ذلك
كضربت ضربتا او مختلفا كضربت ضربا او ضربي ضربة
ذكره في الامتحان وهذا ظاهر وان خفي على الفاضل جامي حيث
قال المراد به اشتمال الكل على الجزء وهو مع كونه خلاف النظم
غير متمش في النوع والعدد وسموا المصدر والمصحح مراد
الفاضي على هذا وجعله من اسباب عدوله عن حد ابن الحاجب

ولاحتماله

ولاحتماله لتوجيه حسن كما نقلنا عنه بقي على حاله هنا
ثم انه خرج به مثل تاديبا في مثل ضربته تاديبا
لان التاديب ما يحصل الاديب وما يليق بالشخص و
الضرب وسيلة له كالشتم والنصيحة وغير ذلك وكذا
كرهتي في كرهت كراهتي اذا كان مفعولا به اذ المراد
بالاشتراك في المدلول ان يقصد باحدهما ما يقصد
بالاخر ولم يقصد هنا بالعامل ما قصد بالمصدر بل
قصد تعلقه به والمراد بالاسم المنصوب ولو تقديرا وبالعامل
ما هو عامل فيه بقرينة ان كلامه مسوق لبيان المنصوب
وتعداده وتمييز بعضه عن بعض بعد ما ثبت كونه
معمولا لعامله ومنصوبا به ببيان جميع العوامل وكيفية
اعمالها وشرايطها وان الفعل وما بمعناه ينصب
معمولات كثيرة فلا يرد عليه ما اورده على ابن الحاجب
من عدم تعاضد عده لصدقه على نحو ضرب وضربي
شديدا اذ لم يسبق في كلامه هذا البيان فلا يرد فيه
ما اريد في كلام الملخص ولذا عدل القاضي عنه في اللب
هذا غاية ما تيسر لي في هذا المقام والعلم بالحقيقة عند
الملك العلام نحو ضربت ضربا مثال لما هو للتاكيد
وضربة بالكسر مثال لما هو للنوع وضربة بالفتح مثال لما
هو للعدد ثم ان تلك الملابسة دائمة بخلاف الملابسة بلفظ
فانها غير دائمة بل اكثرية ولذا قال وقد يكون العامل
ملابسا بغير لفظه اى اسم ما فعله او الفعول المطلق
هذا هو الملابس للسابق ويجوز العكس اما مادة نحو قعدت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)